

جمعية ثمرة التعليم

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٠٠٠٦٢٣٤٠٠)

رفحاء - المملكة العربية السعودية

القوائم المالية عن السنة المنتهية ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م

وتقرير المراجع المستقل

الصفحة	الفهرس
٢ - ١	تقرير المراجع المستقل
٣	قائمة المركز المالي
٤	قائمة الأنشطة
٥	قائمة التغير في صافي الاصول
٦	قائمة التدفقات النقدية
١٤ - ٧	الإيضاحات حول القوائم المالية

تقرير المراجع المستقل

المحترمين

إلى السادة / أعضاء الجمعية العمومية
جمعية ثمرة التعليمية

الرأي:

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية ثمرة التعليمية مسجلة بالمركز الوطني للقطاع الغير ربحي برقم (١٠٠٠٦٢٣٤٠٠) - والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م وقائمة الأنشطة وقائمة التغير في صافي الأصول وقائمة التدفقات النقدية للسنة المالية المنتهية بذلك التاريخ والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية الهامة.

وفي رأينا، أن القوائم المالية المرفقة تظهر بعدل من كافة النواحي الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية عن السنة المالية المنتهية بذلك التاريخ وفقا لمعيار المنشآت غير الهادفة للربح المعتمد من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة الى متطلبات الإثبات والقياس والإفصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والاصدارات الاخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

أساس الرأي:

تمت مراجعتنا وفقا للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. إن مسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية الوارد في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الجمعية وفقا لقواعد آداب المهنة الدولية للمحاسبين الدوليين (المتضمنة معايير الاستقلال الدولية) (القواعد) المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، وقد وفينا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقا لذلك الميثاق. ونعتقد أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية وملائمة لتشكيل أساسا لرأينا.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية:

إن الإدارة مسئولة عن إعداد القوائم المالية، وعرضها بشكل عادل وفقا لمعيار المنشآت غير الهادفة للربح المعتمد من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين وبالإضافة الى متطلبات الإثبات والقياس والإفصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والاصدارات الاخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين وعن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ.

وعند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة مسئولة عن تقييم مقدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقا لمبدأ الاستمرارية والإفصاح حسبما هو ملائم، عن الأمور ذات العلاقة بمبدأ الاستمرارية، وتطبيق مبدأ الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك.

إن المكلفين بالحوكمة "أي الإدارة" هم المسؤولون عن الاشراف على عملية التقرير المالي في الجمعية.

تقرير المراجع المستقل (تتمه)

إلى السادة / أعضاء الجمعية العمومية
جمعية ثمره التعليمية

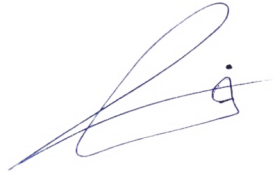
مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية:

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عال من التأكيد، إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن تحريف جوهري موجود. يمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتعد جوهرياً، بمفردها أو في مجموعها، إذا كان بشكل معقول يمكن توقع أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناء على هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما نقوم بالآتي:

- تحديد مخاطر التحريفات الجوهريّة في القوائم المالية وتقديرها سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة استجابةً لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز لإجراءات الرقابة الداخلية.
 - الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملائمة وفقاً للظروف، وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية للجمعية.
 - تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
 - استنتاج مدى ملائمة تطبيق الإدارة لمبدأ الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هناك عدم تأكد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكد جوهري، يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، عندها يتم تعديل رأينا. تستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا حول المراجعة. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الجمعية عن الاستمرار في أعمالها كمنشأة مستمرة.
 - تقييم العرض العام، وهيكل ومحتوى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وفيما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.
- نقوم بإبلاغ المكلفين بالحوكمة من بين أمور أخرى – بالنطاق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج الهامة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية تم اكتشافها خلال مراجعتنا للجمعية.

عن شركة خالد سلطان الرئيس وشركاؤه
محاسبون ومراجعون قانونيون



فهد سليمان الباتلي
ترخيص رقم (١١٤٤)

الرياض: ٧. رمضان ١٤٤٧هـ.
الموافق: ٢٦ فبراير ٢٠٢٦ م.



٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	إيضاح	
			<u>الأصول</u>
			<u>الأصول المتداولة</u>
٥	١٢٤,٧٢٣	(٤)	النقد وما في حكمه
٥	١٢٤,٧٢٣		مجموع الأصول المتداولة
			<u>الأصول غير المتداولة</u>
-	١٥٨,٨٨٨	(٥)	الممتلكات ولألات والمعدات – بالصافي
-	١٥٨,٨٨٨		مجموع الأصول غير المتداولة
٥	٢٨٣,٦١١		اجمالي الاصول
			<u>الالتزامات وصافي الأصول</u>
			<u>الالتزامات المتداولة</u>
١٤,٦٠٠	٥,١٧٥	(٦)	مصرفات مستحقة وارصدة دائنة أخرى
١٤,٦٠٠	٥,١٧٥		مجموع الالتزامات
			<u>صافي الاصول</u>
(١٤,٥٩٥)	١٨٩,٠٧٢		صافي الأصول غير المقيدة
-	٨٩,٣٦٤	(١١)	صافي الأصول المقيدة
(١٤,٥٩٥)	٢٧٨,٤٣٦		مجموع صافي الأصول
٥	٢٨٣,٦١١		اجمالي الالتزامات وصافي الاصول

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٥) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

القوائم المالية عن السنة المنتهية ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م (المبالغ بالريالات السعودية)

بنود الدخل	إيضاح	غير مقيدة	مقيدة	٠١ يناير ٢٠٢٥ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	من ٢٨ يوليو ٢٠٢٤ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م
التبرعات النقدية العامة		٥٠,٠٠٠	-	٥٠,٠٠٠	٥
التبرعات المقيدة	(٧)	-	٥٤٠,٠٠٠	٥٤٠,٠٠٠	-
صندوق دعم الجمعيات	(٨)	-	١٠٠,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠	-
صافي الأصول المحررة من القيود					
إعادة التصنيف لتحقيق قيد الاستخدام		٥٥٠,٦٣٦	(٥٥٠,٦٣٦)	-	-
إجمالي بنود الدخل وإعادة التصنيف		٦٠٠,٦٣٦	٨٩,٣٦٤	٦٩٠,٠٠٠	٥
المصروفات					
مصروفات البرامج والأنشطة	(٩)	(٣٥٧,٩٢٧)	-	(٣٥٧,٩٢٧)	(١٠,٠٠٠)
المصروفات العمومية والإدارية	(١٠)	(٥,٢٢٠)	-	(٥,٢٢٠)	(٤,٦٠٠)
اهلاك الممتلكات ولآلات والمعدات	(٥)	(٣٣,٨٢٢)	-	(٣٣,٨٢٢)	-
إجمالي المصروفات		(٣٩٦,٩٦٩)	-	(٣٩٦,٩٦٩)	(١٤,٦٠٠)
التغير في صافي الأصول		٢٠٣,٦٦٧	٨٩,٣٦٤	٢٩٣,٠٣١	(١٤,٥٩٥)

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٥) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

غير مقيدة	مقيدة	الاجمالي
التغير في صافي الأصول	(١٤,٥٩٥)	(١٤,٥٩٥)
صافي الأصول في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	(١٤,٥٩٥)	(١٤,٥٩٥)
التغير في صافي الأصول	٢٠٣,٦٦٧	٢٩٣,٠٣١
صافي الأصول في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م	١٨٩,٠٧٢	٢٧٨,٤٣٦

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٥) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

القوائم المالية عن السنة المنتهية ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م (المبالغ بالريالات السعودية)

من ٢٨ يوليو ٢٠٢٤م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	٠١ يناير ٢٠٢٥م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م	
		<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</u>
(١٤,٥٩٥)	٢٩٣,٠٣١	التغير في صافي الاصول
-	٣٣,٨٢٢	اهلاك الممتلكات والألات والمعدات
(١٤,٥٩٥)	٣٢٦,٨٥٣	التغير في صافي الاصول بعد التسويات
		<u>التغيرات في الأصول والالتزامات المتداولة</u>
١٤,٦٠٠	(٩,٤٢٥)	مصرفات مستحقة وارصدة دائنة اخرى
١٤,٦٠٠	٣١٧,٤٢٨	صافي النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية
		<u>التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية</u>
-	(١٩٢,٧١٠)	إضافات الممتلكات والألات والمعدات
-	(١٩٢,٧١٠)	صافي النقد (المستخدم في) الأنشطة الاستثمارية
٥	١٢٤,٧١٨	التغير في النقدية خلال الفترة
-	٥	رصيد النقدية في بداية الفترة
٥	١٢٤,٧٢٣	النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٥) تمثل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

(١) التكوين والنشاط:-

جمعية ثمرة التعليمية، جمعية أهلية مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٠٠٠٦٢٣٤٠٠) بتاريخ ١٤٤٦/٠١/٢٢ هـ الموافق ٢٠٢٤/٠٧/٢٨ م، ومركزها الرئيسي: - رفحاء - الحدود الشمالية - المملكة العربية السعودية.

١,١- أهداف الجمعية

- تعزيز القيم والانتماء الوطني.
- تنمية وتطوير قدرات الكوادر التعليمية.
- ضمان التعليم للجميع وتعزيز فرض التعلم مدى الحياة
- تطوير المبادرات التعليمية التي تلبي احتياجات المجتمع.
- المساهمة في رعاية الطلاب المتميزين تعليمياً.

٢,١- السنة المالية:

تبدأ السنة المالية في الأول من شهر يناير من العام المالي ٢٠٢٥ م وتنتهي بنهاية شهر ديسمبر من نفس العام المالي ٢٠٢٥ م ، وبما ان القوائم المالية المقارنة هي القوائم الأولى للجمعية فإنها تعبر عن الفترة من ٢٨ يوليو ٢٠٢٤ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م.

(٢) اسس اعداد القوائم المالية:

١-٢ المعايير المحاسبية المطبقة:

تم عرض وإعداد القوائم المالية طبقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت الغير هادفة للربح المطبقة في المملكة العربية السعودية، ومتطلبات الاثبات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة والمعايير والاصدارات الاخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين والملائمة لظروف الجمعية. وتم الافصاح عن اهم السياسات المحاسبية المتبعة من قبل الجمعية في ايضاح رقم (٣).

٢-٢ اسس القياس:

تم اعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية - ما لم يذكر غير ذلك - وباستخدام اساس الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية.

٣-٢ العملة الوظيفية وعملة العرض:

يعتبر الريال السعودي العملة الوظيفية للجمعية وعملة العرض، وتم تقريب المبالغ لأقرب ريال سعودي.

٤-٢ استخدام التقديرات:

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت صغيرة ومتوسطة الحجم، والتي يتطلب فيها استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على مبالغ الأصول والخصوم وإيضاحات الأصول والخصوم المحتملة في تاريخ القوائم المالية، إضافة إلى الإيرادات والمصروفات المسجلة خلال تلك السنة وبالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة حول الأحداث والأنشطة إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات.

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة: (يتمه)

١-٣ النقدية وما في حكمها:

تتمثل النقدية وما في حكمها على النقد لدى البنوك والنقد في الصندوق والودائع قصيرة الاجل والاستثمارات الأخرى عالية السيولة قصيرة الاجل والتي سنة استحقاقها الاصلية ثلاثة أشهر او اقل.

٢-٣ الأرصدة المدينة الأخرى:

تمثل الأرصدة المدينة الأخرى المبالغ المستحقة للجمعية لدى أطراف غير المستفيدين، وتشمل السلف، الذمم المدينة المتنوعة، والمصروفات المدفوعة مقدماً. يتم إثبات هذه الأرصدة بالتكلفة التاريخية وتظهر بصافي القيمة القابلة للتحويل بعد خصم مخصص الخسائر المتوقعة إن وجد. تقوم الإدارة بمراجعة هذه الأرصدة بشكل دوري، ويتم شطب أي مبالغ يتعذر تحويلها عند التأكد من ذلك ووفقاً للسياسات المعتمدة.

٣-٣ الممتلكات والألات والمعدات:

تمثل ممتلكات ومعدات الجمعية والتي تم اقتنائها بهدف استخدامها في تسيير عمليات وأنشطة الجمعية وليس بغرض البيع. تقيد الممتلكات والمعدات بالتكلفة مضافاً إليها كلفة المصاريف اللازمة لجعل الأصل الثابت جاهز للاستخدام، وتظهر بالتكلفة ناقصاً الاستهلاك المتراكم و اي انخفاض في القيمة، تستهلك التكلفة ناقصاً القيمة التقديرية المتبقية بطريقة القسط الثابت على مدى الاعمار الانتاجية المقدرة كما يلي:

لوحات الدعاية والإعلان	٢٠٪	أثاث ومفروشات	١٥٪
الحاسب الالى وملحقاته	١٥٪	العدد والأدوات	١٥٪
تحسينات علي مباني مستأجرة	٢٠٪	أجهزة التدفئة والتبريد	١٥٪

٤-٣ المصروفات المستحقة والأرصدة الدائنة الأخرى:

تمثل المصاريف المستحقة للالتزامات القائمة على الجمعية مقابل خدمات أو أعمال تم تنفيذها ولم يتم سداد قيمتها حتى تاريخ القوائم المالية. كما تشمل الأرصدة الدائنة الأخرى المبالغ المستحقة لأطراف غير الموردين. يتم إثبات هذه الالتزامات وفقاً لأساس الاستحقاق وتُقاس بالقيمة المتوقعة للسداد، وتُعرض ضمن الالتزامات المتداولة ما لم يتوقع سدادها بعد أكثر من اثني عشر شهراً من تاريخ القوائم المالية.

عقود الإيجار:

يعتبر الترتيب التعاقدي إيجار (او ينطوي على إيجار) إذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام أصل او اصول محددة وينقل هذا الترتيب حق استخدام الأصل او الاصول حتى ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدي.

يصنف عقد الإيجار عند تاريخ نشأه العقد كعقد إيجار تمويلي إذا كان ينقل كافة المخاطر الجوهرية على الملكية الى الجمعية.

أ- الجمعية كمستأجر

إذا تم تصنيف عقد الإيجار كعقد تمويلي يتم اثباته بالقيمة العادلة له في بداية عقد الإيجار خلال الفترات اللاحقة يتم توزيع دفعات الإيجار ما بين تخفيض التزامات عقود الإيجار والأعباء المالية التي يتم اثباتها ضمن تكاليف الاقتراض بقائمه الأنشطة للسنة.

يتم استهلاك الموجودات المستأجرة على مدي العمر الانتاجي للأصل او عقد الإيجار ايهما اقل.

إذا تم تصنيف عقد الإيجار عقد إيجار تشغيلي يتم اثبات الدفعات بموجب عقود الإيجار التشغيلية كمصروف بقائمه الأنشطة على اساس القسط الثابت على مدار سنة الإيجار.

ب- الجمعية كمؤجر

يتم تصنيف كافة العقود التي لا تقوم الجمعية بموجبها بتحويل كافة المخاطر ومنافع ملكية الموجودات الجوهرية كعقود إيجارات تشغيلية، يثبت دخل الإيجار بقائمه الأنشطة خلال السنة التي يتم اكتساب فيها.

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة: (بتمه)

٥-٣ ضريبة القيمة المضافة:

أ - تقوم الجمعية بتسجيل الضريبة على مشترياتها تمهيداً لاستردادها من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب التعاميم الواردة بهذا الخصوص من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية والقرارات والاجراءات ذات الصلة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك وذلك حال قبولها كمنشأة قابلة للاسترداد بسبب النشاط.

ب - في حال وجود نشاط تجاري لدى الجمعية فتقوم الجمعية بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كمنشأة تجارية وتقديم اقراراتها بناء على ذلك.

٦-٣ قائمة الانشطة:

يتم عرض المعلومات عن الإيرادات والمصروفات على اساس وظيفي، طبقاً لأنواع المختلفة من البرامج المقدمة، والأنشطة المساندة.

أ - الاعتراف بالإيرادات والتبرعات:-

تعد التبرعات تحويلات غير مشروطة لأصول، سواء اكان ذلك في صورة نقدية، او في صورة اصول اخرى الى جهة ما، او تعد سداداً او اسقاطاً لما عليها من التزامات، من خلال عملية غير تبادلية تتم طوعاً من قبل جهة اخرى. ويتم تصنيف التبرعات التي تتسلمها الجمعية من قبل المتبرعين الى تبرعات مقيدة وتبرعات غير مقيدة وتبرعات اوقاف طبقاً لطبيعة وشروط المتبرعين.

يجب قياس التبرعات بالقيمة العادلة ويتم الاعتراف بالتبرعات عند توافر الشروط التالية:

عندما تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية الاستخدام في المستقبل.

- وأن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة.

- وأن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية.

وبناء على الشروط المذكورة اعلاه، تكون سياسة اثبات إيرادات مصادر التبرعات المختلفة كما يلي:-

التبرعات النقدية:

يتم قيد ما يُتلقى من تبرعات نقدية في السنة التي تتسلم فيها الجمعية تلك التبرعات.

التبرعات العينية بغرض إعادة بيعها أو توزيعها:

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في السنة المحاسبية التي تم الاستلام فيها وعند تعذر الوصول الى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فانه يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات الى حين بيعها.

التبرعات العينية - اصول بغرض استخدامها:

يتم الاعتراف بها كتبرعات بالقيمة العادلة في قائمة الأنشطة، وضمن مجموعات الاصول المناسبة في قائمة المركز المالي.

الخدمات التطوعية:

يتم إثبات ما تستقبله الجمعية من تبرعات في صورة خدمات تطوعية أو تجهيزات أو منافع أو مرافق ضمن التبرعات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات، القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات.

(٣) أهم السياسات المحاسبية المتبعة: (بتمه)

٨-٣ قائمة الأنشطة:

أ- الاعتراف بالإيرادات والتبرعات:-

التعهد بتقديم تبرع:

يتم الاعتراف بالتعهد بتقديم تبرع في القوائم المالية، عند توافر دليل مقنع في صورة مستندات، او اي وسائل ثبوتية اخرى يمكن التحقق من صحتها، تؤكد وجود التعهد. ويعد الاتفاق، الذي لا يشير بوضوح الى كونه يمثل تعهدا؛ تعهدا غير مشروط بتقديم تبرع في حال اشتغال الاتفاق على نية غير مشروطة، مشمولة النفاذ نظاما، بتقديم تبرع.

المنح الحكومية:

تتسلم الجمعية منح حكومية من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية ويتم الاعتراف بها وفقا لمسارات المنح التي تعتمدها الوزارة والشروط المرتبطة بها. الإيرادات التشغيلية الأخرى:

يتم الاعتراف بها عند تحققها من خلال تقديم خدمة او بيع سلعة وفقا للالتزامات المحددة مسبقاً بين الطرفين.

إيرادات التحويلات وإعادة التصنيف:

يمثل عملية المناقلة والتحويل بين الحسابات المقيدة وغير المقيدة نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع، او انقضاء القيد بمرور الوقت او استيفاء القيود من قبل الجمعية.

ب- المصروفات والمساعدات:-

مصروفات الأنشطة:

تتمثل مصروفات الأنشطة في المصروفات الناتجة عن مجهودات الجمعية في أداء وظيفتها الاجتماعية والتي تمثل النشاط الرئيسي للجمعية.

المساعدات النقدية:

تتمثل في مصروفات المساعدات النقدية المقدمة للمحتاجين ويتم تسجيلها فور سدادها لمستحقيها او استحقاقها.

مصروفات المنح الحكومية:

تمثل مصروفات البرامج والأنشطة الممولة والمدعومة من المنح الحكومية التي تعتمدها وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.

مصروفات جمع الأموال:

مصروفات التسويق وتنمية الموارد المالية وجمع التبرعات بشكل مباشر او يتم تحميلها باتباع اسس تحميل عادلة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية.

مصاريف الحوكمة:

تخص مصروفات مجلس الادارة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية.

مصروفات عمومية وإدارية:

تتضمن المصاريف الادارية والتكاليف المباشرة وغير المباشرة التي تعتبر جزءا من أنشطة الجمعية، ويتم قياس وإثبات المصروفات العمومية والإدارية كمصروفات سنة وفقاً لمبدأ الاستحقاق وتحمل على السنة التي حدثت فيها أما المصروفات العمومية والإدارية التي تستفيد منها أكثر من سنة محاسبية فيتم توزيعها على تلك الفترات على أساس زمني باستخدام تكلفتها التاريخية.

(٣) أهم السياسات المحاسبية المتبعة: (بتمه)

٩-٣ صافي الاصول

يمثل حساب صافي الاصول في الجمعية الخيرية حساب حقوق الملكية في المنشآت الربحية، ويتم تبويبه وفقا لمعيار العرض والافصاح للقوائم المالية للمنشآت غير الهادفة للربح الى:-

صافي الاصول غير المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية لا يخضع لقيود من جانب المتبرع، ومن ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة، او استثمارات واصولا مالية، او اصولا ثابتة، او اصولا غير ملموسة.

صافي الاصول المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود مؤقتة من جانب المتبرع، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة او بتوقييت هذا الاستخدام او كليهما معا، وقد تكون الاصول المقيدة اصولا متداولة، او استثمارات واصولا مالية، او اصولا ثابتة، او اصولا غير ملموسة.

صافي اصول الاوقاف:

بعد الوقف بطبيعته شخصية اعتبارية مستقلة ولأغراض هذا المعيار فان الوقف يعد بطبيعته شخصية اعتبارية مستقلة ولأغراض هذا المعيار فان أصول الأوقاف المثبتة هي الأوقاف الثابتة او المنقولة التي تمثل موارد اقتصادية تسيطر عليها المنشأة وفقا لتعريف السيطرة الواردة في المعايير المعتمدة وكيفية اكتسابها.

١٠-٣ قائمة التدفقات النقدية:

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقا للطريقة غير المباشرة.

١١-٣ التعديلات على معيار المنشآت غير الهادفة للربح:

أعتمد مجلس معايير المحاسبة في اجتماعه الثامن المنعقد في جمادى الأولى ١٤٤٥ هـ/ نوفمبر ٢٠٢٣ تعديلا على معيار العرض والإفصاح للمنشآت غير الهادفة للربح والتعديلات على بيان الأهداف والمفاهيم للقوائم المالية للمنشآت غير الهادفة للربح ومعيار التبرعات وتسري هذه التعديلات على القوائم المالية المعدة عن الفترات السنوية التي تبدأ في ١ - ٢٠٢٥ م أو بعده. ويشجع المجلس التطبيق المبكر.

(٤) النقد وما في حكمه		٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م
مصرف الراجحي العام ح/٣٥٣٢		١٢٤,٧٢٣	٥
		١٢٤,٧٢٣	٥

إيضاحات حول القوائم المالية

القوائم المالية عن السنة المنتهية ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م (المبالغ بالريالات السعودية)

(٥) الممتلكات والألات والمعدات – بالصافي

الإجمالي ٢٠٢٥ م	تحسينات مباني مستأجرة	الأجهزة تدفئة وتبريد	الأجهزة حاسب الي	الأثاث ومفروشات	العدد والأدوات	لوحات الدعاية والإعلان	التكلفة
١٩٢,٧١٠	٩٤,٦٥٢	٣٣,٢٨٥	١٩,٣٧٧	٣٨,٥٢٧	٣,٢١٩	٣,٦٥٠	الإضافات خلال السنة
١٩٢,٧١٠	٩٤,٦٥٢	٣٣,٢٨٥	١٩,٣٧٧	٣٨,٥٢٧	٣,٢١٩	٣,٦٥٠	الرصيد نهاية السنة
٣٣,٨٢٢	١٨,٩٣٠	٤,٩٩٣	٢,٩٠٧	٥,٧٧٩	٤٨٣	٧٣٠	الإهلاك المتراكم
٣٣,٨٢٢	١٨,٩٣٠	٤,٩٩٣	٢,٩٠٧	٥,٧٧٩	٤٨٣	٧٣٠	اهلاك السنة
							الرصيد في نهاية السنة
١٥٨,٨٨٨	٧٥,٧٢٢	٢٨,٢٩٢	١٦,٤٧٠	٣٢,٧٤٨	٢,٧٣٦	٢,٩٢٠	صافي القيمة الدفترية
							الرصيد ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م

		(٦) مصروفات مستحقة وارصدة دائنة أخرى
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
٤,٦٠٠	٥,١٧٥	اتعاب مهنية مستحقة
١٠,٠٠٠	-	سلفة من جمعية ثمرة الوقفية
١٤,٦٠٠	٥,١٧٥	
		(٧) التبرعات النقدية المقيدة
من ٢٨ يوليو ٢٠٢٤ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	١ يناير ٢٠٢٥ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
-	٤٠,٠٠٠	مشروع التأسيس من أوقاف عبد الله تركي الضحيان
-	١٥٠,٠٠٠	مشروع الكفاءات العلمية من مؤسسة الحبيب الخيرية
-	١٥٠,٠٠٠	مشروع التأهيل العلمي من مؤسسة الحبيب الخيرية
-	٢٠٠,٠٠٠	مشروع التأسيس من سليمان ابانعي الاهلية
	٥٤٠,٠٠٠	
		(٨) صندوق دعم الجمعيات
من ٢٨ يوليو ٢٠٢٤ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	١ يناير ٢٠٢٥ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
-	١٠٠,٠٠٠	تأسيس
-	١٠٠,٠٠٠	
		(٩) مصروفات البرامج والانشطة
من ٢٨ يوليو ٢٠٢٤ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	١ يناير ٢٠٢٥ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
١٠,٠٠٠	-	اشتراك عضوية الجمعيات الاهلية
-	٩٦,٤٢١	مشروع الكفاءات العلمية من مؤسسة الحبيب الخيرية
-	١١١,٠٩٩	مشروع التأهيل العلمي من مؤسسة الحبيب الخيرية
-	٥٠,٤٠٧	مشروع التأسيس من سليمان ابانعي الاهلية
-	١٠٠,٠٠٠	مصروفات صندوق دعم الجمعيات (٩-أ)
١٠,٠٠٠	٣٥٧,٩٢٧	

(٩-أ) مصروفات صندوق دعم الجمعيات		
٠١ يناير ٢٠٢٥ م	من ٢٨ يوليو ٢٠٢٤ م	
حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	
١٠٠,٠٠٠	-	تأسيس
١٠٠,٠٠٠	-	
(١٠) المصروفات العمومية والادارية		
٠١ يناير ٢٠٢٥ م	من ٢٨ يوليو ٢٠٢٤ م	
حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	
٥,١٢٥	٤,٦٠٠	اتعاب مهنية
٤٥	-	مصارف بنكية
٥,٢٢٠	٤,٦٠٠	

(١١) صافي الأصول المقيدة			
٠١ يناير ٢٠٢٥ م	المضاف	المنصرف	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م
-	٤٠,٠٠٠	(٣٩,٩٨١)	١٩
-	١٥٠,٠٠٠	(١١٥,٠٢١)	٣٤,٩٧٩
-	١٥٠,٠٠٠	(١١١,٠٩٩)	٣٨,٩٠١
-	٢٠٠,٠٠٠	(١٨٤,٥٣٥)	١٥,٤٦٥
-	١٠٠,٠٠٠	(١٠٠,٠٠٠)	-
-	٦٤٠,٠٠٠	(٥٥٠,٦٣٦)	٨٩,٣٦٤
-			

(١٢) الاحداث اللاحقة

- لا توجد أية أحداث بعد تاريخ المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م يترتب عليها اجراء تعديلات أو افصاحات إضافية في القوائم المالية والايضاحات المتممة لها.

(١٣) الالتزامات والالتزامات المحتملة

- لا توجد أي التزامات محتملة يتطلب الإفصاح عنها بالقوائم المالية.

(١٤) خطة المساهمة المحددة للموظفين

خلال السنة لم تقدم الجمعية أي مساهماتٍ إلى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ضمن خطة تقاعدية محددة لموظفيها.

(١٥) اعتماد القوائم المالية

- تم اعتماد القوائم المالية الحالية للجمعية من قبل الادارة في تاريخ ٢٦ فبراير ٢٠٢٦ م.